تقرير

دراسة قياس مدى تنفيذ قرارات العمل الخليجي المشترك على أرض الواقع المتعلقة بالسوق الخليجية المشتركة

مملكة البحرين

المرحلة الثالثة

2023م

المحتويات

فهرس الملخصات

فهرس الأشكال البيانية

فهرس الجداول

ملخص تنفيذي

DRAFT

الفصل الأول: خلفية عامة

1.1 مقدمة

يولي أصحاب الجلالة والسمو قادة دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية حفظهم الله اهتماماً كبيراً بتوفير الحياة الكريمة لشعوب دول مجلس التعاون وتحقيق الرفاه والأمن والاستقرار لهم، وتأتي القرارات الصادرة عن المجلس الأعلى ترجمة لتلك الاهتمامات وتنفيذاً لتطلعات القادة الرامية إلى النهوض بالوضع الاقتصادي والاجتماعي لدول مجلس التعاون، بما يمهد لمستقبل مشرق نحو طموحات وتطلعات شعوبه ومواطنيه نحو مزيد من الرفاه والعيش الكريم، وتحقيق الأمن والاستقرار لهم، وذلك من خلال تعميق مسيرة مجلس التعاون الخيرة، وتعميق المواطنة الخليجية، وتحقيق المنافع الاستراتيجية والاقتصادية لدول المجلس.

وقد تُوج هذا الاهتمام بإعلان المجلس الأعلى عن إقامة السوق الخليجية المشتركة في ديسمبر 2007م والتي تعتمد على المبدأ الذي نصت عليه المادة الثالثة من الاتفاقية الاقتصادية بأن "يعامل مواطنو دول المجلس الطبيعيون والاعتباريون في أي دولة من الدول الأعضاء نفس معاملة مواطنيها دون تفريق أو تمييز في كافة المجالات الاقتصادية". واطلاقها اعتباراً من يناير 2008م وذلك من خلال إزالة جميع الحواجز التي تعيق التجارة البينية بين دول مجلس التعاون، وكذلك تسهيل انتقال رؤوس الأموال والعمالة، واستثمارات المواطنين دون عقبات بهدف تعظيم الاستفادة من الفرص التي توفرها اقتصادات الدول الأعضاء.

وبتوجيهات حكيمة من المجلس الأعلى في لقاءه التشاوري الـ (17) في (مايو 2017م) بشأن استكمال متطلبات السوق الخليجية المشتركة، ولمتابعة قياس قرارات المجلس الأعلى على أرض الواقع (عن كثب)، وبيان أثر تلك القرارات على حياة المواطنين، قامت اللجنة الوزارية المكلفة بمتابعة تنفيذ القرارات ذات العلاقة بالعمل المشترك[1] بتكليف المركز الإحصائي لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية بالاستمرار بدراسة قياس مدى تنفيذ قرارات العمل الخليجي المشترك على أرض الواقع، وبمتابعة من الأمانة العامة لمجلس التعاون برفع تقارير دورية عن هذه الإحصائيات مشفوعة بتوصياتها حيال ذلك.

وفيما يلي استعراض لتكليف المركز الإحصائي الخليجي خلال الفترة 2016 – 2023م كالآتي: -

1. الاجتماع (15) المنعقد في مقر الأمانة العامة في الرياض بتاريخ 30 مارس 2016م، أوصت اللجنة الوزارية الموقرة بأن "تقوم الأمانة العامة بتكليف المركز الإحصائي لدول مجلس التعاون لإعداد مؤشرات إحصائية لتنفيذ قرارات العمل المشترك على ارض الواقع" .
2. الاجتماع (16) المنعقد في مقر الأمانة العامة في الرياض بتاريخ 02 نوفمبر 2016م، أوصت اللجنة الوزارية الموقرة " يحال تقرير المركز الإحصائي بشأن المؤشرات الإحصائية لتنفيذ قرارات العمل المشترك على أرض الواقع، إلى

[1] قرارات أصحاب الجلالة والسمو قادة دول مجلس التعاون التي تهدف إلى ترسيخ وتطوير البناء الخليجي المشترك، وتسريع وتيرة المسيرة المباركة للعمل الخليجي المشترك لمجلس التعاون لتحقيق التعاون والتكامل بين دوله ومواطنيه الطبيعيين والاعتباريين.

الاجتماع التحضيري لهيئة الشؤون الاقتصادية والتنموية، وتقوم الجهات المعنية بالدول الأعضاء بتزويد المركز الإحصائي لدول مجلس التعاون بالبيانات الإحصائية التفصيلية المطلوبة، وتكليف المركز الإحصائي بالتعاون مع الأجهزة الإحصائية في دول المجلس بتنفيذ مسح بالعينة للمنشآت الاقتصادية الخليجية العاملة في الدول الأعضاء الأخرى ".

3. <u>اللقاء التشاوري (17) للمجلس الأعلى لمجلس التعاون المنعقد في 21 مايو 2017م،</u>

أوصى فيه **" تكليف المركز الإحصائي لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية بتطوير لوحة أداء تفصيلية لمستوى التنفيذ للسوق الخليجية المشتركة ".**

- <u>الاجتماع (23) المنعقد عن طريق تقنية الاتصال المرئي بتاريخ 16 أكتوبر 2022م</u>، أوصت اللجنة الوزارية الموقرة بـ " قيام دول المجلس باستكمال تنفيذ المسح الإحصائي (جمع البيانات) للمرحلة الثالثة من دراسة قياس مدى تنفيذ قرارات العمل الخليجي المشترك على أرض الواقع، والانتهاء منه خلال العام 2022م، وموافاة المركز الإحصائي لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية بالبيانات الميدانية خلال العام 2022م كحد أقصى" . وأن ينتهي المركز الإحصائي من إعداد التقرير النهائي للمسح خلال النصف الأول من العام 2023م".

وقام المركز بالعمل على دراسة قياس مدى تنفيذ قرارات العمل الخليجي المشترك على أرض الواقع خلال الفترة 2016 – 2023م، حيث تم وضع خطة عمل تفصيلية وذلك لقياس مدى تنفيذ قرارات المجلس الأعلى في المجال الاقتصادي والاجتماعي والمتعلقة بالمواطنة الخليجية، والوقوف على التحديات المرتبطة بتنفيذ قرارات المجلس الأعلى التي تواجه المواطنين الاعتباريين وكيفية التغلب عليها، وتجدر الإشارة أن هذا النوع من البيانات يمكن أيضاً من قياس مستويات المعرفة بين المواطنين بالمنافع المترتبة على هذه القرارات، وما هي أنسب الوسائل التي من الممكن تبنيها عند تصميم خطط تسويق اجتماعي لها على اعتبار أن عدم المعرفة بتوفر تلك الخدمات من أهم التحديات الحالية.

وركزت الدراسة على قرارات العمل الخليجي المشترك المتعلقة بالسوق الخليجية المشتركة التي تخص المواطنين الاعتباريين (المؤسسات/الشركات المملوكة بالكامل خليجيًا والعاملة في الدول الأعضاء الأخرى)[2] لمعرفة مدى تأثيرها في إيجاد سوق واحدة من خلال الاستفادة من الفرص المتاحة في اقتصاد دول المجلس.

وقد اعتمدت الدراسة على المنهجية المختلطة في إعداد وتحليل للبيانات الكمية والنوعية من مصادرها المختلفة التي تم استخدامها في هذه الدراسة والتي خرجت بمجموعة من المؤشرات الإحصائية المكملة والتي ساعدت في التعرف على مدى تنفيذ حكومات دول مجلس التعاون للقرارات الصادرة عن قمم مجلس التعاون وما هي تحديات التنفيذ التي تواجهها المتعلقة بالسوق الخليجية المشتركة.

[2] قامت الأمانة العامة ممثلة بالأمين العام لمجلس التعاون بالتوجيه بتأجيل قياس مدى تنفيذ قرارات العمل الخليجي المشترك على أرض الواقع ذات العلاقة بالأفراد الطبيعين من خلال جمع بيانات المسوح بالعينة حتى إشعار أخر.

2.1 مراحل الدراسة

عمل المركز على وضع تصوراً لآليات العمل يتكون من عدة مراحل مترابطة وعمل على تطبيقها لجمع بيانات كمية ونوعية وذلك للوصول إلى القياس الدقيق لمدى تنفيذ قرارات المجلس الأعلى للعمل الخليجي المشترك المرتبط بمواطني دول مجلس التعاون من خلال خطة العمل للمراحل الثلاث للفترة 2016-2023م[3].

1.2.1 المرحلة الأولى

تشمل المرحلة الأولى جمع بيانات كمية عن مسارات السوق الخليجية المشتركة من الأجهزة الإحصائية الوطنية، بالإضافة إلى جمع بيانات نوعية (كيفية) من بعض المؤسسات الخليجية المعنية بمتابعة تنفيذ قرارات المجلس الأعلى العاملة تحت مظلة الأمانة العامة لمجلس التعاون (هيئات ومكاتب تابعة للأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية)، والتي تم تنفيذها خلال عام 2016م (أنظر المرفق رقم 1).

2.2.1 المرحلة الثانية

تضمنت المرحلة الثانية جمع بيانات من عينة من الأفراد الاعتباريين (المؤسسات/الشركات) المملوكة بالكامل خليجياً العاملة في دول مجلس التعاون الأخرى في قطاعي الصناعة وتجارة الجملة والتجزئة من خلال المسح الاستطلاعي، بالإضافة إلى تحديث البيانات الكمية التي بدأ جمع بياناتها في المرحلة الأولى من الدراسة، وتم تنفيذ هذه المرحلة في عام 2017م (أنظر المرفق رقم 1).

3.2.1 المرحلة الثالثة

ركزت المرحلة الثالثة من دراسة قياس مدى تنفيذ قرارات العمل الخليجي المشترك المتعلقة بالسوق الخليجية المشتركة على دراسة مدى استفادة المواطنين الاعتباريين من قرارات المجلس الأعلى المتعلقة بالسوق الخليجية المشتركة ومن الفرص الممنوحة من هذه القرارات من خلال جمع البيانات الكمية والنوعية (الكيفية) في الفترة 2019 – 2023م. (وللمزيد أنظر المرفق رقم 2).

ويشتمل تقرير الدراسة للمرحلة الثالثة على..... فصلاً رئيسياً، يستعرض الفصل الأول خلفية عامة عن الدراسة في جميع مراحلها ومنهجية إعداد هذا التقرير، واستكمل الفصل الثاني منهجية الدراسة في المرحلة الثالثة، فيما يناقش الفصل الثالث المعرفة والإلمام بقرارات العمل المشترك والتشريعات الوطنية لدى المؤسسات/الشركات الخليجية العاملة في دول مجلس التعاون والمؤسسات الحكومية الوطنية في حين تناقش الفصول الأخرى المسارات العشرة للسوق الخليجية المشتركة.

[3] خطة عمل المركز الإحصائي الخليجي لدراسة قياس مدى تنفيذ قرارات العمل الخليجي المشترك على أرض الواقع كانت خلال الفترة 2016 – 2018م ولكن بسبب الظروف الاستثنائية التي مرت بها منطقة مجلس التعاون، ومن ثم تأثير الجائحة الوبائية كوفيد – 19 على العالم أجمع، لم يتم البدء بالمرحلة الثالثة حتى نهاية عام 2021م.

الفصل الثاني: منهجية المرحلة الثالثة من الدراسة

نفذت المرحلة الثالثة من الدراسة في دول المجلس في كل دولة على حدة بنفس المنهجية والقياس والتحليل، ويستعراض هذا الفصل منهجية تنفيذ المرحلة الثالثة من دراسة قياس مدى تنفيذ قرارات العمل الخليجي المشترك على أرض الواقع في مملكة البحرين،حيث تم إعداد تقرير منفصل لكل دولة من الدول الأعضاء، يليه تقرير تحليلي واحد يجمع كافة نتائج الدراسة من مختلف المصادر لجميع الدول.

1.2 أهداف الدراسة

1. توفير المؤشرات الإحصائية التي تقيس مدى تنفيذ قرارات المجلس الأعلى على أرض الواقع المتعلقة بالسوق الخليجية المشتركة لمتابعة التطور واستكمال متطلبات السوق الخليجية المشتركة.
2. التعرف على آراء المواطنين الاعتباريين بشأن مدى تنفيذ قرارات العمل الخليجي المشترك المتعلقة بالسوق الخليجية المشتركة، والوقوف على التحديات التي تواجههم في المساواة في المعاملة كمعاملة مواطني الدولة والطريقة الأمثل للاستفادة التامة من هذه القرارات من قبل مواطني دول المجلس الأخرى.
3. التعرف على مقترحات الجهات والمؤسسات ذات العلاقة بالسوق الخليجية المشتركة لتفعيل الاستفادة التامة من قرارات المجلس الأعلى المتعلقة بالسوق الخليجية المشتركة.

2.2 منهجية القياس

تقوم منهجية القياس الخاصة بهذه المرحلة من الدراسة على ثلاث مستويات أساسية متتابعة تتمثل في: -

المستوى الأول: رصد التشريعات واللوائح والقوانين الوطنية الصادرة في مملكة البحرين لكل قرار من قرارات المجلس الأعلى قيد الدراسة في المرحلة الثالثة.

المستوى الثاني: قياس تنفيذ القرارات على أرض الواقع بعد صدور التشريعات واللوائح والقوانين الوطنية الصادرة في مملكة البحرين من خلال المسوح الاستطلاعية.[4]

المستوى الثالث: قياس أثر تنفيذ القرارات من خلال تحليل البيانات الكمية الخاصة بالمسارات العشرة للسوق الخليجية المشتركة بمملكة البحرين.

شكل 1.2: مستوى قياس مدى تنفيذ قرارات العمل الخليجي المشترك المتعلقة بالسوق الخليجية المشتركة على أرض الواقع

[4] مسوح تهدف إلى التحقق أو توضيح لآراء يمتلكها مجموعة معينة من الأفراد بما يتعلق بمواضيع محددة.

3.2 نطاق الدراسة

قام المركز بالتنسيق والتعاون مع الأمانة العامة لمجلس التعاون خلال الفترة 2019 – 2021م بدراسة القرارات المتعلقة بالسوق الخليجية المشتركة وتصنيف القرارات المنسوخة وغير المنسوخة منها، ومن ثم تحديد القرارات التي يستلزم دراستها في المرحلة الثالثة، وتغطي هذه المرحلة القرارات المرتبطة بالمسارات العشر للسوق الخليجية المشتركة والتي بلغ عددها (24) قرار، مع التركيز على القرارات ذات الأثر المباشر على المواطنين الاعتباريين.

شكل 2.2: نطاق دراسة قياس مدى تنفيذ قرارات العمل الخليجي المشترك المتعلق بالسوق الخليجية المشتركة على أرض الواقع - المرحلة الثالثة 2019 – 2023م

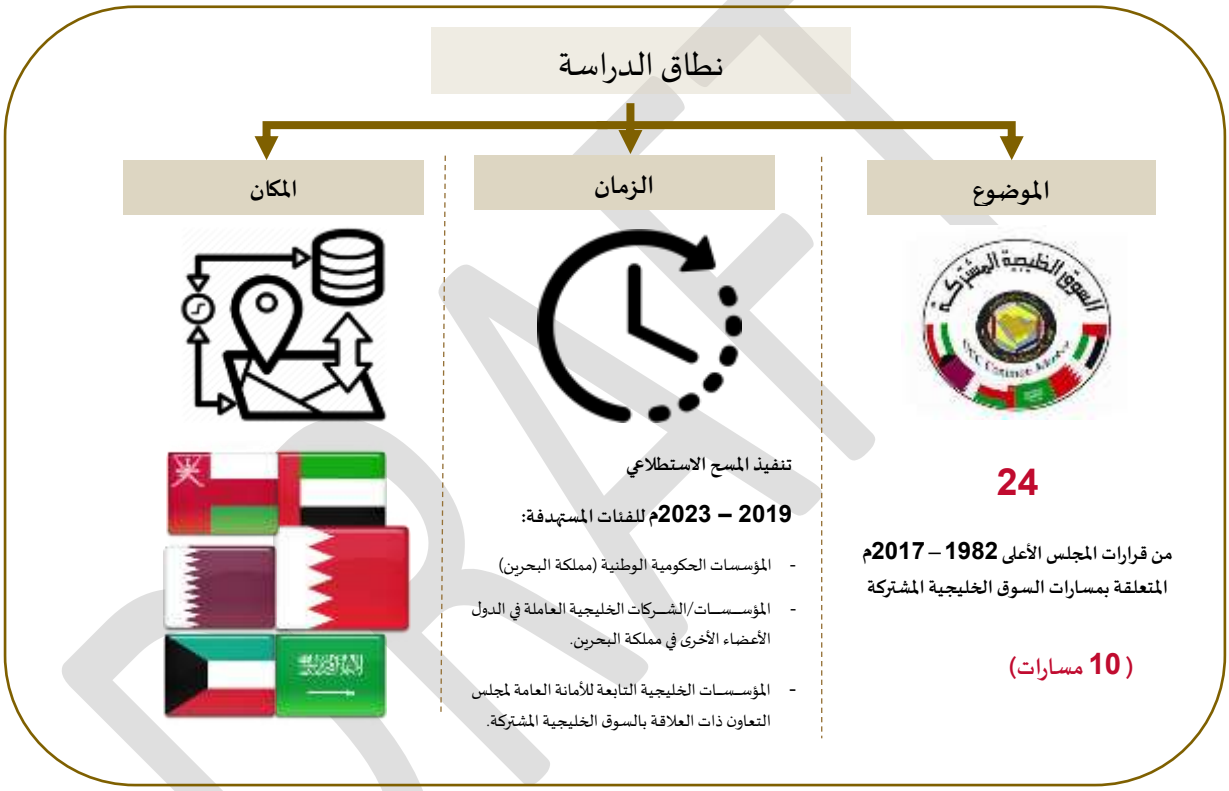

4.2 المجتمع المستهدف

تستهدف الدراسة في المرحلة الثالثة ثلاث فئات أساسية ذات علاقة مباشرة بالسوق الخليجية المشتركة كالآتي: -

أولاً: الفئة التنفيذية التشريعية لقرارات العمل الخليجي المشترك المتعلقة بالسوق الخليجية المشتركة:

تغطي هذه الفئة جميع المؤسسات الحكومية الوطنية ذات العلاقة بمسارات السوق الخليجية المشتركة (15) وزارة/مؤسسة/هيئة وطنية وقد تم دراسة هذه المؤسسات من خلال المسح الاستطلاعي الشامل. وفيما يلي المؤسسات الحكومية المشمولة بهذه الفئة في مملكة البحرين: -

- وزارة الداخلية

- وزارة العمل والتنمية الاجتماعية
- جهاز الخدمة المدنية
- الهيئة العامة للتامين الاجتماعي
- صندوق التقاعد والتأمينات الاجتماعية
- وزارة الصناعة والتجارة والسياحة
- البنك المركزي
- جهاز المساحة والتسجيل العقاري
- الجهاز الوطني للإيرادات
- بورصة البحرين
- وزارات التربية والتعليم
- الهيئة الاتحادية للموارد البشرية الحكومية
- وزارة الصحة ووقاية المجتمع

ثانياً: الفئة التنفيذية الداعمة/المساندة لقرارات العمل الخليجي المشترك المتعلقة بالسوق الخليجية المشتركة:

تغطي هذه الفئة المؤسسات الخليجية التابعة للأمانة العامة لمجلس التعاون ذات العلاقة بمسارات السوق الخليجية المشتركة وهي: -

1. المكتب التنفيذي لمجلس وزراء العمل ومجلس وزراء الشؤون الاجتماعية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية
2. مجلس الصحة لدول مجلس التعاون
3. مكتب التربية العربي لدول الخليج

ثالثاً: الفئة المستفيدة من قرارات العمل الخليجي المشترك المتعلقة بالسوق الخليجية المشتركة:

تغطي هذه الفئة المؤسسات/الشركات الخليجية من الدول الأعضاء الأخرى العاملة في القطاع الأهلي في مملكة البحرين الذين يزاولون الأنشطة الاقتصادية والاستثمارية والخدمية (جدول 1.1).

DRAFT

جدول 1.1 : المؤسسات/الشركات الخليجية من الدول الأعضاء الأخرى العاملة في القطاع الأهلي في مملكة البحرين حسب النشاط الاقتصادي الرئيسي، 2022م[5]

القطاع	النشاط الاقتصادي الرئيسي
قطاع الزراعة	1. الزراعة والحراجة وصيد الأسماك
قطاع الصناعة	2. التعدين واستغلال المحاجر
	3. الصناعة التحويلية
	4. إمدادات الكهرباء والغاز والبخار وتكييف الهواء
	5. إمدادات المياه؛ أنشطة المجاري، وإدارة الفضلات والمعالجة
	6. التشييد
قطاع التجارة	7. تجارة الجملة والتجزئة؛ إصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية
قطاع الخدمات	8. النقل والتخزين
	9. أنشطة خدمات الإقامة والطعام
	10. المعلومات والاتصالات
	11. الأنشطة المالية وأنشطة التأمين
	12. الأنشطة العقارية
	13. الأنشطة المهنية والعلمية والتقنية
	14. أنشطة الخدمات الإدارية وخدمات الدعم
	15. التعليم
	16. الأنشطة في مجال صحة الإنسان والعمل الاجتماعي
	17. الفنون والترفيه والتسلية
	18. أنشطة الخدمات الأخرى

5.2 أدوات الدراسة

تم تصميم استبانات للفئات المستهدفة في المرحلة الثالثة من الدراسة لتعكس القرارات المتعلقة بمسارات السوق الخليجية المشتركة التي تنطبق على المواطنين الاعتباريين في دول المجلس. وتتألف استبانات الدراسة من ثلاث مجموعات مرتبطة بالفئات المستهدفة كالتالي: -

استبانات الفئة الأولى: استبانات المؤسسات الحكومية الوطنية في مملكة البحرين، حيث تم تصميم (15) استبانة حسب الجهات ذات العلاقة بالقرارات المتعلقة بكل مسار من مسارات السوق الخليجية المشتركة.

استبانات الفئة الثانية: استبانات المؤسسات الخليجية التابعة للأمانة العامة لمجلس التعاون ذات العلاقة بمسارات السوق الخليجية المشتركة: -

[5] تم استثناء ثلاثة أنشطة لا ترتبط بالعمل في القطاع الأهلي وهي:-

- نشاط الإدارة العامة والدفاع والضمان الاجتماعي الإلزامي.
- أنشطة الأسر المعيشية كصاحب عمل، أنشطة الأسر المعيشية لإنتاج سلع وخدمات غير مميزة لاستخدامها الخاص.
- أنشطة المنظمات والهيئات خارج الحدود الإقليمية للدولة.

1. استبانة المكتب التنفيذي لمجلس وزراء العمل ومجلس وزراء الشؤون الاجتماعية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربي (العمل في القطاع الأهلي).
2. استبانة مجلس الصحة لدول مجلس التعاون (الخدمات الصحية).
3. استبانة مكتب التربية العربي لدول الخليج (التعليم العام).

استبانة الفئة الثالثة: استبانة المؤسسات/الشركات الخليجية من الدول الأعضاء الأخرى العاملة في القطاع الأهلي في مملكة البحرين (استبانة واحدة تغطي جميع الأنشطة الاقتصادية).

6.2 إطار الدراسة

تتكون الدراسة من ثلاثة أطر كالتالي: -

إطار المؤسسات الحكومية: تعتبر جميع المؤسسات الحكومية ذات العلاقة بالسوق الخليجية المشتركة في مملكة البحرين إطاراً للمسح الشامل لهذه المؤسسات وعددهم (13) مؤسسة.

إطار المؤسسات الخليجية: تعتبر المؤسسات الخليجية التابعة للأمانة العامة لمجلس التعاون ذات العلاقة بالسوق الخليجية المشتركة هي إطاراً للمسح الشامل لهذه المؤسسات وعددهم (3) مؤسسات.

إطار المؤسسات الأهلية: تعتبر جميع المؤسسات/الشركات المملوكة بالكامل من مواطني دول المجلس الأخرى العاملة في القطاع الأهلي في مملكة البحرين إطارات للمسح بالعينة وعددهم (2127) مؤسسة/شركة.

7.2 عينة المسح

لغايات تحقيق أهداف المسح الخاص بالمؤسسات/الشركات الخليجية العاملة في القاطاع الأهلي في مملكة البحرين وضمان تحقيق مستوى دقة وموثوقية مقبولة إحصائياً بنتائج المسح، تم تصميم عينة المسح لتكون عينة طبقية عشوائية بمستوى ثقة (95%) وخطأ معياري مقبول لا يتجاوز (5%)، بالإضافة إلى الاخذ بالاعتبار تأثير التصميم (1.5) وعدم الاستجابة (30%) من خلال زيادة حجم العينة الأساسية، حيث بلغ حجم العينة (426) مؤسسة/شركة.

8.2 جمع البيانات

1.8.2 جمع البيانات النوعية (الكيفية)

1.1.8.2 مسح القطاع الحكومي الشامل

قام المركز الإحصائي الخليجي بالتنسيق مع الأمانة العامة لمجلس التعاون بالتنسيق والتواصل مع المؤسسات الحكومية في ذات العلاقة بالسوق الخليجية المشتركة في مملكة البحرين لترشيح ضباط اتصال، ليتم إرسال رابط الاستبانة الإلكترونية ونسخة من الاستبانة بصيغة PDF لهم من قبل المركز الإحصائي الخليجي ليتم استيفاء البيانات إلكترونياً من قبل المعنيين والمختصين (الفئة المؤهلة)[6] في المؤسسة/الشركة والتي تصب هذه البيانات إلكترونياً على قاعدة بيانات المسح في المركز.

[6] الفئة المؤهلة لاستيفاء البيانات المطلوبة لاستبانة المسح في القطاع الحكومي، هم على الأغلب المسؤولون في الموارد البشرية أو العمليات انتاجية أو من ينوب عنهم، ولديهم الحق بالتحدث باسم المؤسسة عن أية بيانات مطلوبة وعن أية تحديات صعوبات في مجال الأسئلة التي يتطرق لها المسح والمتعلقة بقرارات العمل الخليجي

وقد تم الاستعانة بهيئة المعلومات والحكومة الإلكترونية في المملكة لاستكمال استيفاء بيانات بعض المؤسسات الحكومية من خلال الزيارة الميدانية وإجراء المقابلة الشخصية مع المختصين في المؤسسة أو الوزارة.

2.1.8.2 مسح القطاع الخليجي الشامل

قام المركز الإحصائي الخليجي بالتنسيق والتواصل مع المؤسسات الخليجية التابعة للأمانة العامة ذات العلاقة بالسوق الخليجية المشتركة، حيث تم إرسال رابط الاستبانة الإلكترونية لكل مؤسسة على حدة ليتم استيفاء البيانات إلكترونياً من قبل المعنيين والمختصين فيها بحيث تصب هذه البيانات إلكترونياً على قاعدة بيانات المسح في المركز.

3.1.8.2 مسح القطاع الأهلي بالعينة

تولت هيئة المعلومات والحكومة الإلكترونية في مملكة البحرين جمع بيانات العينة المختارة من المؤسسات/الشركات الخليجية من الدول الأعضاء الأخرى العاملة في القطاع الأهلي لديها من خلال إرسال الرابط الإلكتروني لاستبانة المسح كمرحلة أولى ليتم استفاء بياناتها من قبل (الفئة المؤهلة)[7]. ولضمان أكبر قدر من الاستجابة، تم الاخذ بالاعتبار إمكانية جمع البيانات بالأساليب الأخرى كالزيارة الميدانية والمقابلة الشخصية بسبب تحديات عدم الاستجابة.

2.8.2 جمع البيانات الكمية

قام المركز الإحصائي الخليجي بالتنسيق والتواصل مع هيئة المعلومات والحكومة الإلكترونية بتحديث قاعدة البيانات الكمية لدى الهيئة بأحدث البيانات الخاصة بمسارات السوق الخليجية المشتركة.

9.2 معالجة البيانات

تولى المركز الإحصائي الخليجي عملية المراجعة وتدقيق البيانات حال استلامها من هيئة المعلومات والحكومة الإلكترونية بعد انتهاء مرحلة جمع البيانات. واستخدمت الحزمة البرامجية الإحصائية الجاهزة SPSS في تدقيق وتنظيف البيانات من خلال تطبيق قواعد الاتساق والتدقيق، حيث تم التنسيق أولاً بأول مع المعنيين في الهيئة للتأكد من الحالات التي لا تنطبق عليها قواعد التدقيق والمراجعة.

DRAFT

المشترك على أرض الواقع. ويمكن استيفاء بيانات استبانة المسح من أكثر من شخص مسؤول في المؤسسة، حيث يمكن تعبئة الاستبانة داخلياً من خلال استيفائها كنسخة ورقية ومن ثم ادخال بياناتها على الاستبانة الإلكترونية.

[7] الفئة المؤهلة لاستيفاء البيانات المطلوبة لاستبانة المسح بالعينة، هي على الأغلب الشخص الأول في المؤسسة/الشركة أو من ينوب عنه، ولديه معرفة وإلمام بكافة الأنشطة والمهام التي تقوم بها المؤسسة/الشركة. وقد يكون هذا الشخص هو الرئيس أو المدير العام أو المدير التنفيذي أو من ترشحه المؤسسة/الشركة لاستيفاء البيانات وتعطيه الحق بالتحدث باسم المؤسسة/الشركة عن أية بيانات مطلوبة وعن أية تحديات صعوبات أو تسهيلات حصلت عليها المؤسسة/الشركة في مجال الأسئلة التي يتطرق لها المسح والمتعلقة بقرارات العمل الخليجي المشترك على أرض الواقع. ويمكن استيفاء بيانات استبانة المسح من أكثر من شخص مؤهل في المؤسسة/الشركة، حيث يمكن تعبئة الاستبانة داخلياً من خلال استيفائها كنسخة ورقية ومن ثم ادخال بياناتها على الاستبانة الإلكترونية.

10.2 نتائج ومعدلات الاستجابة

1.10.2 مسح القطاع الحكومي الشامل

يبين الجدول أدناه ملخصًا لنتائج مسح المؤسسات الحكومية في مملكة البحرين، حيث بلغ معدل الاستجابة %.

جدول 2.2 : عدد المؤسسات الحكومية ومعدل الاستجابة لمسح قياس مدى تنفيذ قرارات العمل الخليجي المشترك المتعلقة بالسوق الخليجية المشتركة على أرض الواقع، مملكة البحرين 2022 – 2023م

الوزارة/الجهة	الاستجابة	الوزارة/الجهة	الاستجابة
1. وزارة الداخلية		2. وزارة العمل والتنمية الاجتماعية	
3. جهاز الخدمة المدنية		4. الهيئة العامة للتأمين الاجتماعي	
5. صندوق التقاعد والتأمينات الاجتماعية		6. وزارة الصناعة والتجارة والسياحة (ممارسة الأنشطة الاقتصادية)	
7. وزارة الصناعة والتجارة والسياحة (ممارسة المهن والحرف)		8. مصرف البحرين المركزي	
9. جهاز المساحة والتسجيل العقاري		10. الجهاز الوطني للإيرادات	
11. بورصة البحرين		12. وزارت التربية والتعليم (التعليم العام)	
13. وزارت التربية والتعليم (التعليم العالي)		14. الهيئة الاتحادية للموارد البشرية الحكومية (التعليم الفني)	
15. وزارة الصحة ووقاية المجتمع			
معدل الاستجابة*			%

*معدل الاستجابة = عدد المؤسسات المستوفاة مقسوماً على عدد المؤسسات الكلي

2.10.2 مسح القطاع الأهلي بالعينة

يبين الجدول أدناه ملخصًا لنتائج المسح لعينة المؤسسات/الشركات الخليجية العاملة في القطاع الأهلي في مملكة البحرين، حيث تم استيفاء بيانات 395 مؤسسة/شركة بشكل مكتمل.

جدول 3.2 : عدد المؤسسات/الشركات الخليجية ومعدل الاستجابة لمسح قياس مدى تنفيذ قرارات العمل الخليجي المشترك المتعلقة بالسوق الخليجية المشتركة على أرض الواقع في القطاع الأهلي، مملكة البحرين 2022 – 2023م

عدد المؤسسات/الشركات المختارة التي تم العثور عليها	426
عدد المؤسسات/الشركات التي تم مقابلتها	395
معدل الاستجابة* %	%93

*معدل الاستجابة = عدد المؤسسات/الشركات التي تم مقابلتها مقسوماً على عدد المؤسسات/الشركات التي تم العثور عليها

DRAFT

النتائج الرئيسة

- **19%** فقط من المؤسسات/الشركات الخليجية من الدول الأعضاء الأخرى العاملة في مملكة البحرين لديهم المعرفة والاطلاع بقرارات المجلس الأعلى والتشريعات الوطنية الصادرة من الدول الأعضاء.
- **تأثير إيجابي كبير** للمعرفة والاطلاع بقرارات المجلس الأعلى والتشريعات الوطنية على استثمار وتأسيس الاستثمار الحالي للمؤسسات/الشركات الخليجية في مملكة البحرين (100%).
- **87%** من المؤسسات/الشركات الخليجية من الدول الأعضاء الأخرى العاملة في مملكة البحرين لديها مصدر واحد أساسي للحصول على معلومات عن قرارات المجلس الأعلى والتشريعات الوطنية الصادرة من الدول الأعضاء هو المواقع الإلكترونية للوزارات والمؤسسات الحكومية الوطنية وحياباتها الرسمية، و 7% لديها مصدرين، و 3% لديها ثلاثة مصادر.

1.3 مقدار معرفة واطلاع المواطنين الاعتباريين على قرارات المجلس الأعلى والتشريعات الوطنية

يمكن القول ان المعرفة والاطلاع بقرارات المجلس الأعلى والتشريعات الوطنية من قبل مواطني دول المجلس يعتبر أساس في قياس مدى تنفيذ هذه القرارات على أرض الواقع، ومدى فعاليتها من خلال استفادة المواطن الخليجي بشكل ملموس. فقد أظهرت نتائج المسح الاستطلاعي أن المعرفة والاطلاع بالقرارات الصادرة من المجلس الأعلى بشكل عام والإجراءات التشريعية الوطنية التي تصدرها الدول الأعضاء لتطبيق هذه القرارات ليس بمستوى الطموح، فنحو خُمس المؤسسات/الشركات الخليجية من الدول الأعضاء الأخرى العاملة في مملكة البحرين فقط (19%) قد سبق لها المعرفة الاطلاع على قرارات المجلس الأعلى أو التشريعات الوطنية (شكل رقم 1.4).

وهناك تأثير كبير لمعرفة واطلاع هذه المؤسسات/الشركات على قرارات المجلس الأعلى والتشريعات الوطنية الصادرة لتطبيقها على الاستثمار وتأسيس المؤسسة/الشركة الحالية. **فجميع** المؤسسات/الشركات التي كان لها إطلاع ومعرفة بهذه القرارات كانت حافزاً لهم وذات تأثيراً ايجابياً على قرار تأسيس استثمارهم الحالي في مملكة البحرين.

شكل 1.4: التوزيع النسبي للمؤسسات/الشركات الخليجية العاملة في مملكة البحرين حسب الاطلاع والمعرفة بقرارات المجلس الأعلى المتعلقة بالسوق الخليجية المشتركة (%)

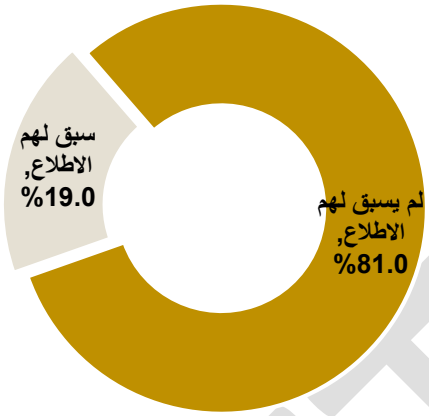

2.3 مصادر الحصول على المعلومات

إن المعرفة والإلمام بكافة القوانين والقرارات التي تنظم العمل الخليجي المشترك تسهل وتشجع الاستثمار البيني بطريقة تضمن المواطنة الاقتصادية والمساواة في كافة الإجراءات التي بدورها تساعد في جذب مستثمري دول المجلس في الدول الأعضاء الأخرى. وتشير نتائج المسح الاستطلاعي ان نحو 87% من المؤسسات/الشركات الخليجية العاملة في مملكة البحرين والتي سبق لها الاطلاع على قرارات المجلس الأعلى اعتمدت على مصدر معلومات رئيسي واحد وهو المواقع الإلكترونية للوزارات والمؤسسات الحكومية الوطنية وحساباتها الرسمية على وسائل التواصل الاجتماعي، فيما اعتمدت بعض المؤسسات مصدرين مختلفين نحو 11%، و 3% ثلاثة مصادر (شكل رقم 2.4).

شكل 2.4: التوزيع النسبي للمؤسسات/الشركات الخليجية العاملة في مملكة البحرين التي سبق لها الإطلاع والمعرفة بقرارا المجلس الأعلى والتشريعات الوطنية حسب عدد مصادر المعلومات (%)

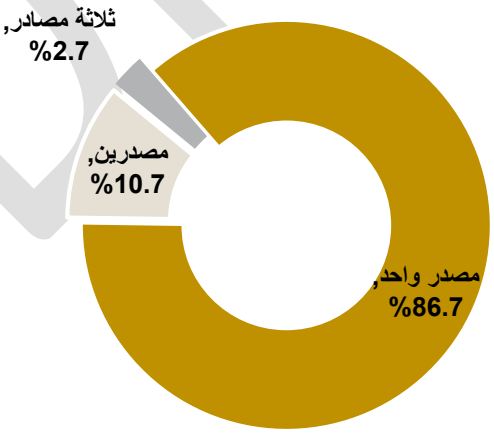

3.3 المصدر المفضل للحصول على المعلومات

وباستطلاع رأي المؤسسات/الشركات الخليجية العاملة في مملكة البحرين عن مصدر المعلومات **المفضل** لديها والذي ترغب في الحصول منه على معلومات بشأن كل ما يتعلق بقرارات المجلس الأعلى لدول المجلس والتشريعات والأنظمة

واللوائح الوطنية الخاصة بها والمتعلقة بالسوق الخليجية المشتركة، فنحو 91% من المؤسسات/الشراكات الخليجية من الدول الأعضاء الأخرى العاملة في المملكة تفضل المواقع الإلكترونية للوزارات والمؤسسات الحكومية الوطنية وحساباتها الرسمية على وسائل التواصل الاجتماع [8].

شكل 3.4: التوزيع النسبي للمؤسسات/الشركات الخليجية العاملة في مملكة البحرين حسب المصدر المفضل للحصول على المعلومات عن قرارات المجلس الأعلى المتعلقة بالسوق الخليجية المشتركة (%)

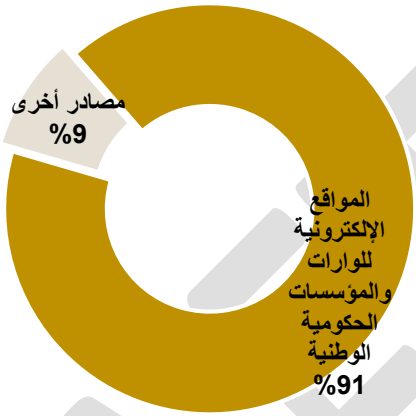

4.3 الخلاصة

مما سبق، يمكن القول أن هناك عدم معرفة واطلاع بالمستوى والطموح المأمول بقرارات المجلس الأعلى المتعلقة بالسوق الخليجية المشتركة وبالتشريعات الوطنية التي اصدرتها الدول الأعضاء لتنفيذ وتطبيق هذه القرارات، فنحو فقط 19% من المؤسسات/الشركات الخليجية من الدول الأعضاء الأخرى العاملة في مملكة البحرين لديهم المعرفة والاطلاع بهذه القرارات والتشريعات المرتبطة بها. بالرغم من ذلك، هناك تأثير كبير جداً لهذه المعرفة الاطلاع في استثمار وتأسيس الشركات والأعمال في المملكة، فجميع المؤسسات/الشركات التي كان لها إطلاع ومعرفة بهذه القرارات كانت حافزاً لهم وذات تأثيراً ايجابياً على قرار تأسيس الاستثمار الحالي لهم في مملكة البحرين.

وتعتبر المواقع الإلكترونية للوزارات والمؤسسات الحكومية الوطنية وحساباتها الرسمية المصدر **الأكثر استخدامًا وتفضيلاً** للحصول على المعلومات عن قرارات المجلس الأعلى والتشريعات الخاصة بها، وقد يعود ذلك إلى مدى موثوقية ومصداقية القنوات الرسمية في بث ونشر المعلومات الرسمية المرتبطة ارتباط مباشر بمواطني دول المجلس.

وقد يكون هناك حاجة ملحة إلى العمل من خلال خطة اعلامية خليجية لتعريف مواطني دول المجلس بشكل عام ومستثمري دول المجلس بشكل خاص بالمكاسب التي ضمنتها قرارات العمل الخليجي المشترك ومدى الاستفادة منها لمواطني دول المجلس والتي تنصب جميعها في تطبيق المساواة بين مواطني دول المجلس في جميع المجالات الاقتصادية و تعزيز المواطنة الاقتصادية الخليجية.

8 تم سؤال جميع المؤسسات/الشركات الخليجية من الدول الأعضاء الأخرى العاملة في مملكة البحرين عن مصدر المعلومات المفضل بغض النظر ان كانت قد سبق لها المعرفة والإطلاع على هذه القرارات والتشريعات الوطنية أم لا.

النتائج الرئيسة

DRAFT

1.4 تنقل و إقامة المواطنين

يستعرض هذا البند القرارات ذات العلاقة بتنقل وإقامة المواطنين، ويتم تحليله لاحقا بعد الانتهاء من مسح القطاع الحكومي الشامل.

شهدت حركة دخول مواطني إلى دول المجلس إلى مملكة البحرين زيادة ملحوظة خلال الفترة 1995-2018م، بلغ ذروته خلال عام 2018م، حيث دخل المملكة ما يقارب 9.5 مليون مواطن من مواطني دول المجلس الأخرى (شكل رقم 1.5).

شكل 1.5: التوزيع النسبي لمواطني دول المجلس الذين دخلوا مملكة البحرين خلال الفترة 1995-2021م

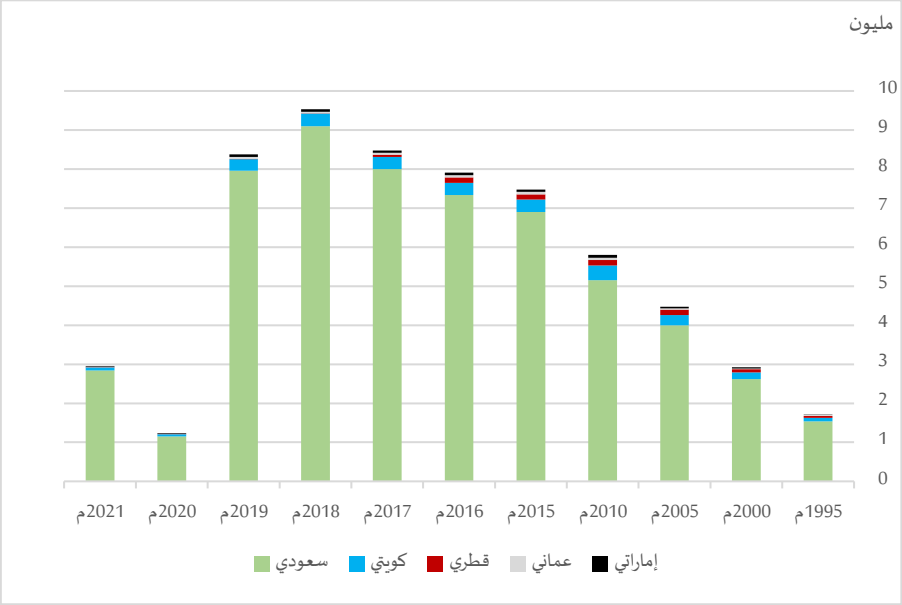

وتأثرت المملكة كغيرها من دول العالم بتداعيات جائحة كوفيد-19 والقيود التي فرضت على حركة التنقل بين الدول، لذا تراجع عدد مواطني دول المجلس الذين دخلوا المملكة من 8.4 مليون مواطن خليجي في عام 2019م إلى ما يقارب 1.2مليون في عام 2020م وبنسبة تراجع 85.3% وليبدأ في الارتفاع إلى 3 مليون مواطن في عام 2021م.

في عام 2021م استقبلت مملكة البحرين حوالي 2.8 مليون مواطن سعودي وشكلوا ما نسبته 96.1% من عدد مواطني دول المجلس الذين دخلوا المملكة (شكل 2)، وشكل باقي مواطنو دول المجلس الذين دخلوا المملكة ما نسبته 3.9%، منهم 78.6 ألف مواطن كويتي شكلوا ما نسبته 2.7%، و20 ألف مواطن إماراتي وبنسبة 0.7%، و11.8 ألف مواطن عماني وبنسبة 0.4%، و3.9 ألف مواطن قطري وبنسبة 0.1% في عام 2021م.

شكل 2.5: التوزيع النسبي لمواطني دول المجلس الذين دخلوا مملكة البحرين خلال عام 2021م

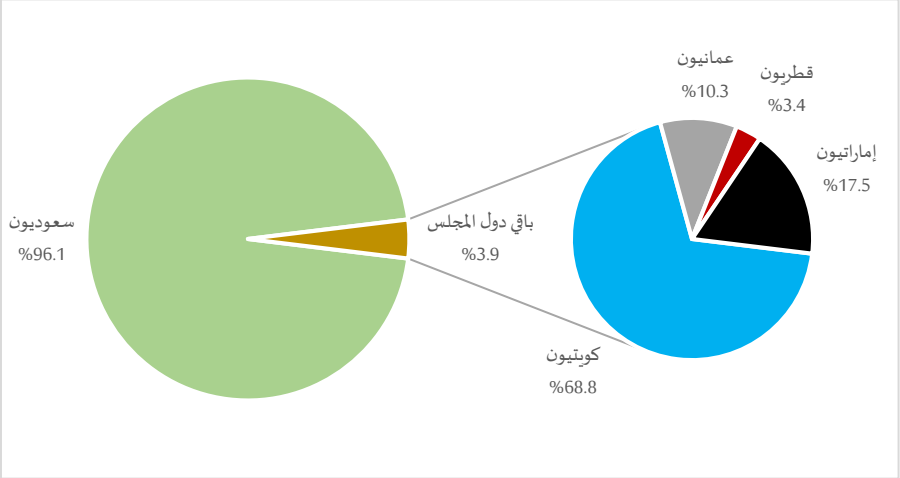

DRAFT

2.4 تنقل غير المواطنين المقيمين

قرر المجلس الأعلى في الدورة الثالثة والعشرين (الدوحة، ديسمبر 2002م) وفق ما يقتضيه قيام الاتحاد الجمركي لدول المجلس بوضع آليات عملية مناسبة لتسهيل تنقل فئات معينة من غير المواطنين، مثل المستثمرين الأجانب، وكبار المديرين، ومسؤولي التسويق وسائقي الشاحنات ومعاونيهم. وبهدف تسهيل حركة التبادل التجاري، أقر المجلس في دورته الرابعة والعشرين في ديسمبر 2003م الآليات التي أوصت بها لجنة وزراء الداخلية لتسهيل تنظيم عملية هذه الفئات. ولممارسة المهن والأنشطة الاقتصادية والاستثمارية والخدمية (عدا ما استثني منها) من قبل مواطني دول المجلس الأخرى والمساواة التامة كمواطني الدولة مقر العمل ممارسة المهن أو الأنشطة والحق في الحصول على التأشيرات اللازمة للعمال والفنيين التابعين لهذا النشاط، ومعاملة إقامتهم بنفس شروط مواطني من يماثلونهم في الدولة مقر العمل، على أن عطى الأولوية في العمل لمواطني دول المجلس **(2007م)**. وتابع المجلس الأعلى مدى تنفيذ قراراته، حيث أصدر في **الدورة السابعة والثلاثين القرار رقم 998/1 (2016)** والذي يعنى بمنح التأشيرات لسائقي الشاحنات في المنافذ البينية في الدول الأعضاء على مدار الساعة بهدف تسهيل التبادل التجاري البيني.

1.2.4 تأشيرات الدخول لغير المواطنين المقيمين العاملين في القطاع الأهلي

يستعرض هذا البند نتائج الدراسة من وجهة نظر المؤسسات/الشركات الخليجية من الدول الأعضاء الأخرى العاملة في القطاع الأهلي في مملكة البحرين حسب كل عنصر من عناصر قرارات المجلس الأعلى المتعلقة بمنح تأشيرات الدخول للعاملين غير المواطنين المقيمين في المملكة للدول الأعضاء الأخرى ومدى التنفيذ ومحددات التنفيذ لهذه العناصر.

وأظهرت نتائج التحليل النوعي من المسح الاستطلاعي للمؤسسات/الشركات أن هناك تنفيذ جزئي بنسبة 99% من المؤسسات/الشركات أفادت أنه يتم منح تأشيرات دخول لممثليها وكبار المديرين، ومسؤولي التسويق المقيمين إقامة نظامية في مملكة البحرين لدخول الدول الأعضاء الأخرى (ملخص 1.5).

DRAFT

ملخص 1.5: مدى تنفيذ منح تأشيرات الدخول لممثلي المؤسسات/الشركات وكبار المديرين، ومسؤولي التسويق المقيمين إقامة نظامية في الدولة (مقر العمل) في المنافذ الحدودية إلى الدول الأعضاء الأخرى في مملكة البحرين.

وأظهرت نتائج التحليل النوعي من المسح الاستطلاعي للمؤسسات/الشركات أن هناك تنفيذ جزئي بنحو 44% من المؤسسات/الشركات أفادت بأن مدة الإقامة الممنوحة لتأشيرة الدخول لممثليها وكبار المديرين، ومسؤولي التسويق المقيمين إقامة نظامية في مملكة البحرين لدخول الدول الأعضاء الأخرى هي 14 يومًا فأكثر بشكل عام (ملخص 2.5)، و (42%) دولة الإمارات العربية المتحدة، (43%) المملكة العربية السعودية، (45%) سلطنة عُمان، (36%) دولة قطر، (50%) دولة الكويت (شكل 2.5). ولم يتم يكن بالإمكان تحديد المحددات لهذا التنفيذ الجزئي.

DRAFT

ملخص 5. 2: مدى تنفيذ منح تأشيرات الدخول لممثلي المؤسسات/الشركات وكبار المديرين، ومسؤولي التسويق المقيمين إقامة نظامية في الدولة (مقر العمل) في المناقد الحدودية إلى الدول الأعضاء الأخرى لا تقل مدة الإقامة الممنوحة عن أربعة عشر يوماً للعاملين في المؤسسات الخليجية العاملة في مملكة البحرين.

2 الدورة (24) ديسمبر 2003م، قرار 496/1

مضى على القرار 20 عاما وأكدته وثيقة السوق الخليجية المشتركة 2007م

لا تقل مدة الإقامة الممنوحة في هذا النوع من التأشيرة عن أربعة عشر يومًا

مستوى التنفيذ

تنفيذ جزئي

44% من المؤسسات/الشركات أفادت بأن مدة الإقامة الممنوحة 14 يومًا فأكثر.

محددات التنفيذ

لم يتمكن المسح من تحديد السبب في عدم الالتزام بمنح تأشيرة بمدة إقامة لا تقل عن 14 يوم.

منفذ 100% | منفذ جزئيًا 70-99% | منفذ جزئيًا 35-69% | منفذ جزئيًا 1-34% | غير منفذ 0%

DRAFT

شكل 2.5: المؤسسات/الشركات الخليجية العاملة حسب مدة الإقامة الممنوحة لتاشيرة الدخول لممثلي وكبار المديرين ومسؤولي التسويق حسب الدولة (توزيع نسبي)

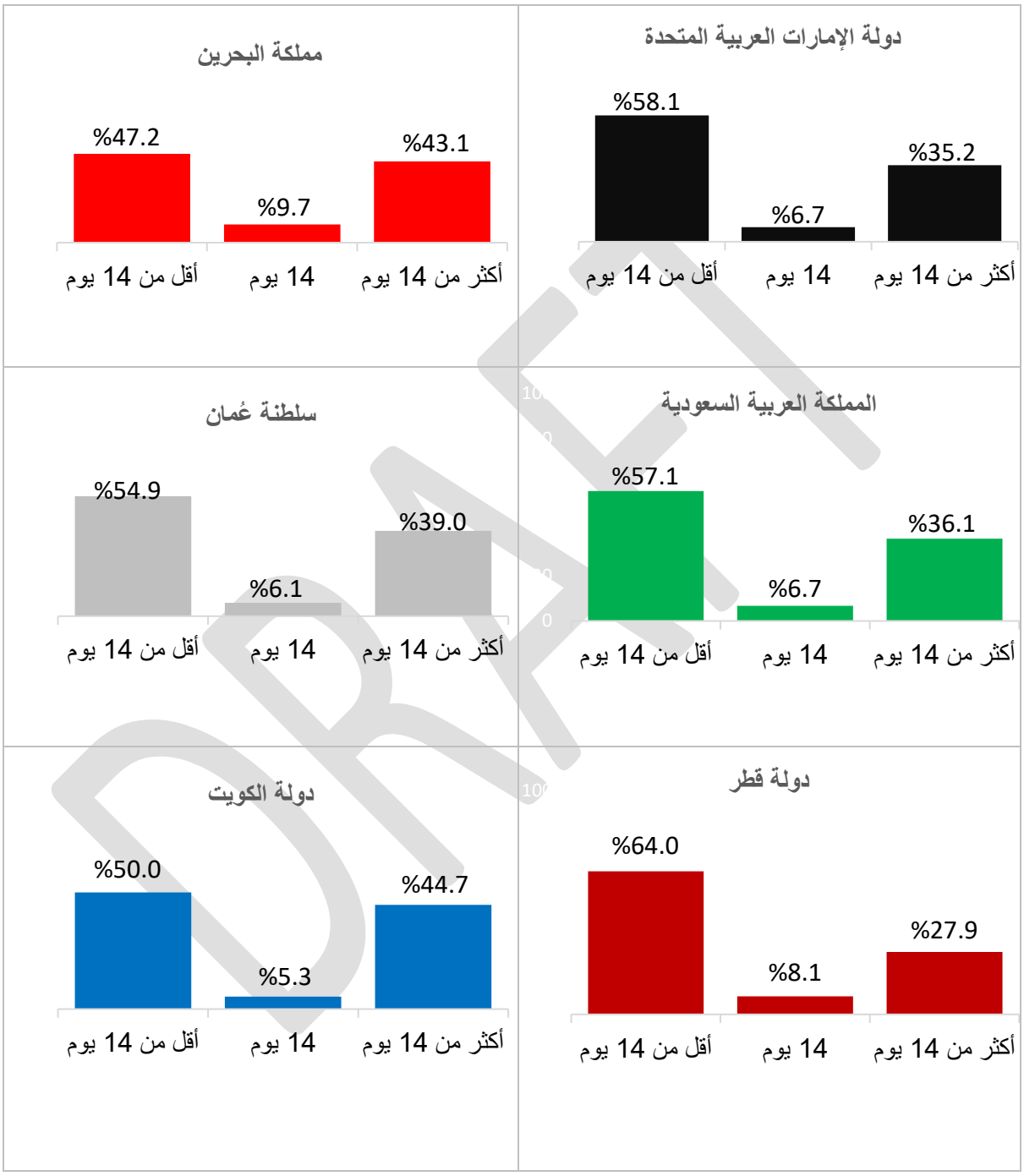

DRAFT

وهناك تنفيذ جزئي بنسبة 91% من المؤسسات/الشركات أفادت بأنه لا يوجد ضوابط إضافية أخرى غير الضوابط التي حددتها لجنة وزراء الداخلية عام 2003م بشكل عام (ملخص 3.5)، و (85%) دولة الإمارات العربية المتحدة، (94%) المملكة العربية السعودية، (93%) سلطنة عُمان، (93%) دولة قطر، (91%) دولة الكويت (شكل 3.5). وقد يكون السبب في التنفيذ الجزئي مرتبطة في بالتوطين في بعض المهن ومن بعض الجنسيات المحددة.

DRAFT

شكل 3.5: توزيع المؤسسات/الشركات الخليجية العاملة التي أفادت بوجود ضوابط إضافية حسب نوع الضوابط والدولة (%)

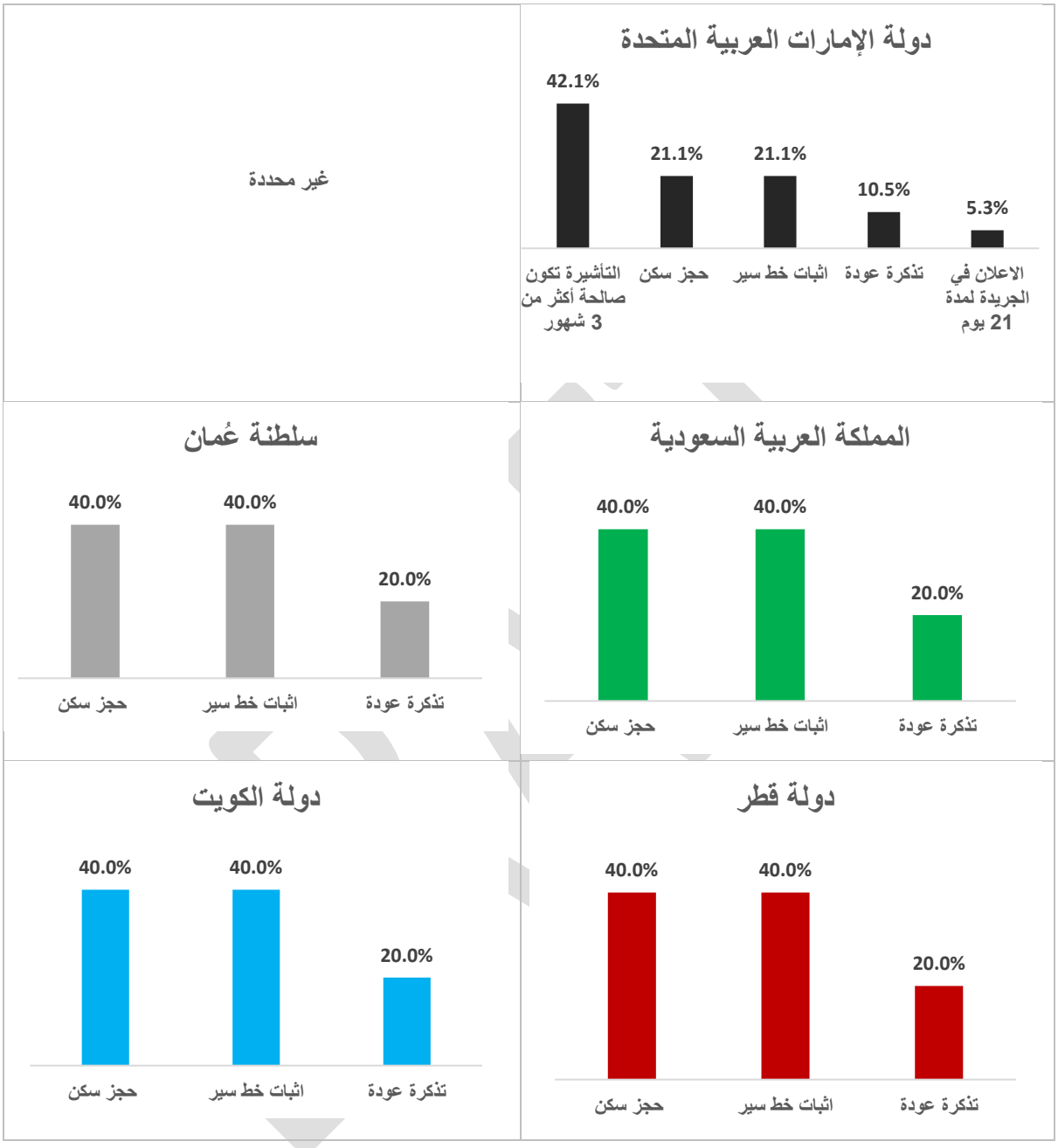

شكل 4.5: توزيع المؤسسات/الشركات الخليجية العاملة في القطاع الأهلي في مملكة البحرين حسب الجنسيات التي لا تمنح تأشيرة دخول إلى الدول الأعضاء الأخرى (%)

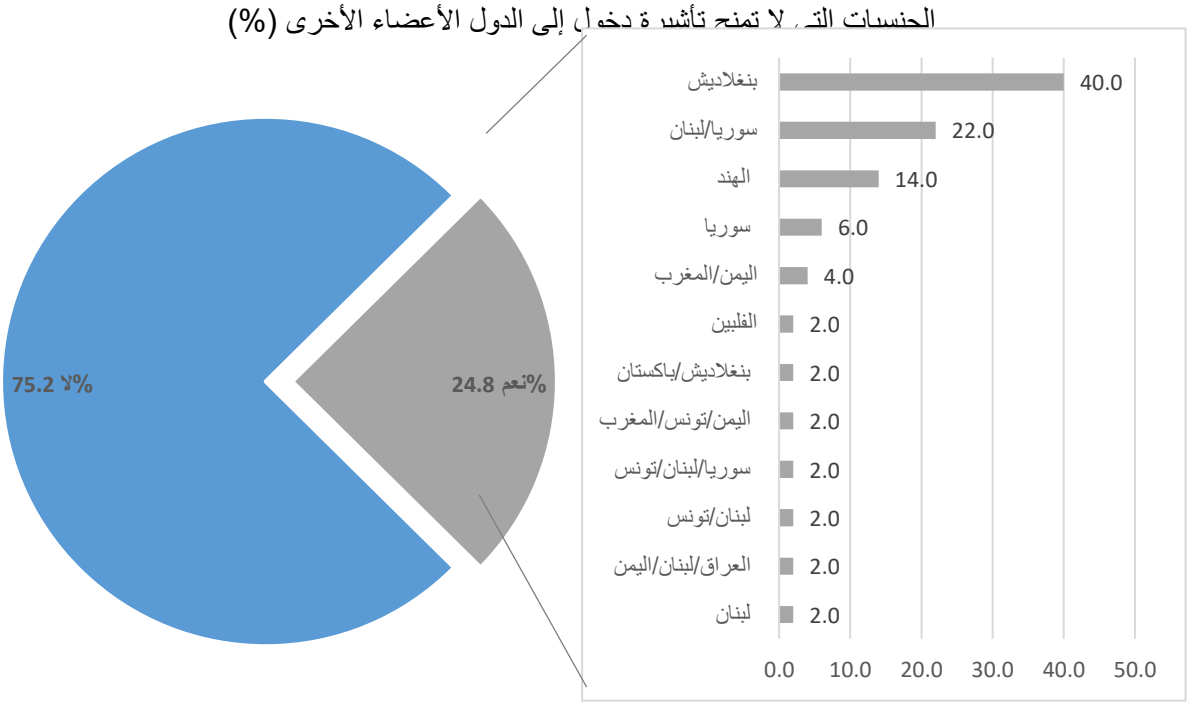

أما الفئة الأخرى من غير المواطنين المقيمين والعاملين في المؤسسات/الشركات الخليجية في مملكة البحرين فهي فئة سائقي الشاحنات ومعاونيهم، فقد أظهر التحليل النوعي أن هناك تنفيذًا جزئيًا، حيث أفادت 94% من المؤسسات/الشركات التي استجابت للمسح بأنه يتم منح تأشيرات الدخول لسائقي الشاحنات ومعاونيهم العاملين في المؤسسات/الشركات إلى الدول الأعضاء الأخرى من المنافذ الحدودية (ملخص 4.5)، ولم يتمكن المسح من تحديد الأسباب والمحددات لعدم منحهم تأشيرات الدخول (شكل رقم 5.5).

DRAFT

ملخص 5. 4: مدى تنفيذ منح تأشيرات الدخول لسائقي الشاحنات ومعاونيهم إلى الدول الأعضاء من المناقد الحدودية للمؤسسات/الشركات الخليجية العاملة في مملكة البحرين.

4	الدورة (37) ديسمبر 2016م، قرار 998/1 الدورة (24) ديسمبر 2003م، قرار 496/1	*مضى على القرار 6 أعوام* *مضى على القرار 20 عام، وأكتمله وثيقة السوق الخليجية المشتركة 2007م*

منح تأشيرات الدخول لسائقي الشاحنات ومعاونيهم إلى الدول الأعضاء من المناقد الحدودية تحقيقًا لانسياب حركة البتادل التجاري وانتقال السلع الوطنية بين دول المجلس.

مستوى التنفيذ	تنفيذ جزئي	**%94** من المؤسسات/الشركات يتم منح تأشيرات الدخول لسائقي الشاحنات ومعاونيهم لديها (شكل رقم 5.5).
محددات التنفيذ		18% من المؤسسات/الشركات أفادت أنه لا تمنح بعض الجنسيات تأشيرة الدخول إلى الدول الأعضاء الأخرى وهي الجنسية البنغلاديشية (شكل 6.5).

منفذ 100% | منفذ جزئيًا 70-99% | منفذ جزئيًا 35-69% | منفذ جزئيًا 1-34% | غير منفذ 0%

شكل5.5 : توزيع المؤسسات/الشركات الخليجية العاملة في مملكة البحرين حسب منح تأشيرات الدخول لسائقي الشاحنات ومعانيهم إلى الدول الأعضاء الأخرى (%)

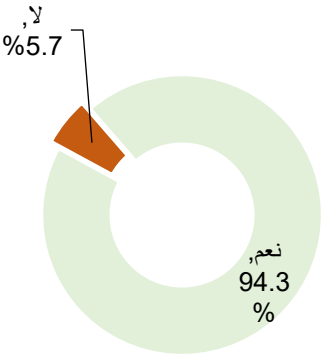

شكل 6.5: توزيع المؤسسات/الشركات الخليجية العاملة في القطاع الأهلي في مملكة البحرين حسب عدم منح بعض الجنسيات تأشيرة دخول إلى الدول الأعضاء الأخرى لسائقي الشاحنات ومعاونيهم (%)

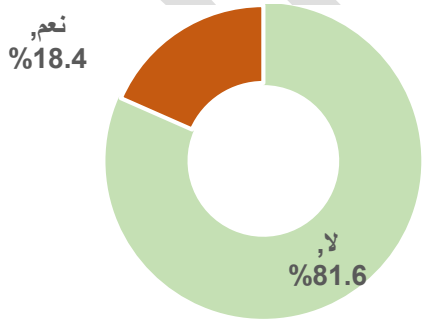

وفيما يتعلق بمدة الإقامة الممنوحة لتأشيرة الدخول لسائقي الشاحنات ومعاونيهم، فهناك تنفيذ جزئي بنحو 57% بشكل عام (ملخص 5.5)، و (55%) دولة الإمارات العربية المتحدة، (64%) المملكة العربية السعودية، (57%) سلطنة عُمان، (60%) دولة قطر، (50%) دولة الكويت (شكل رقم 7.5).

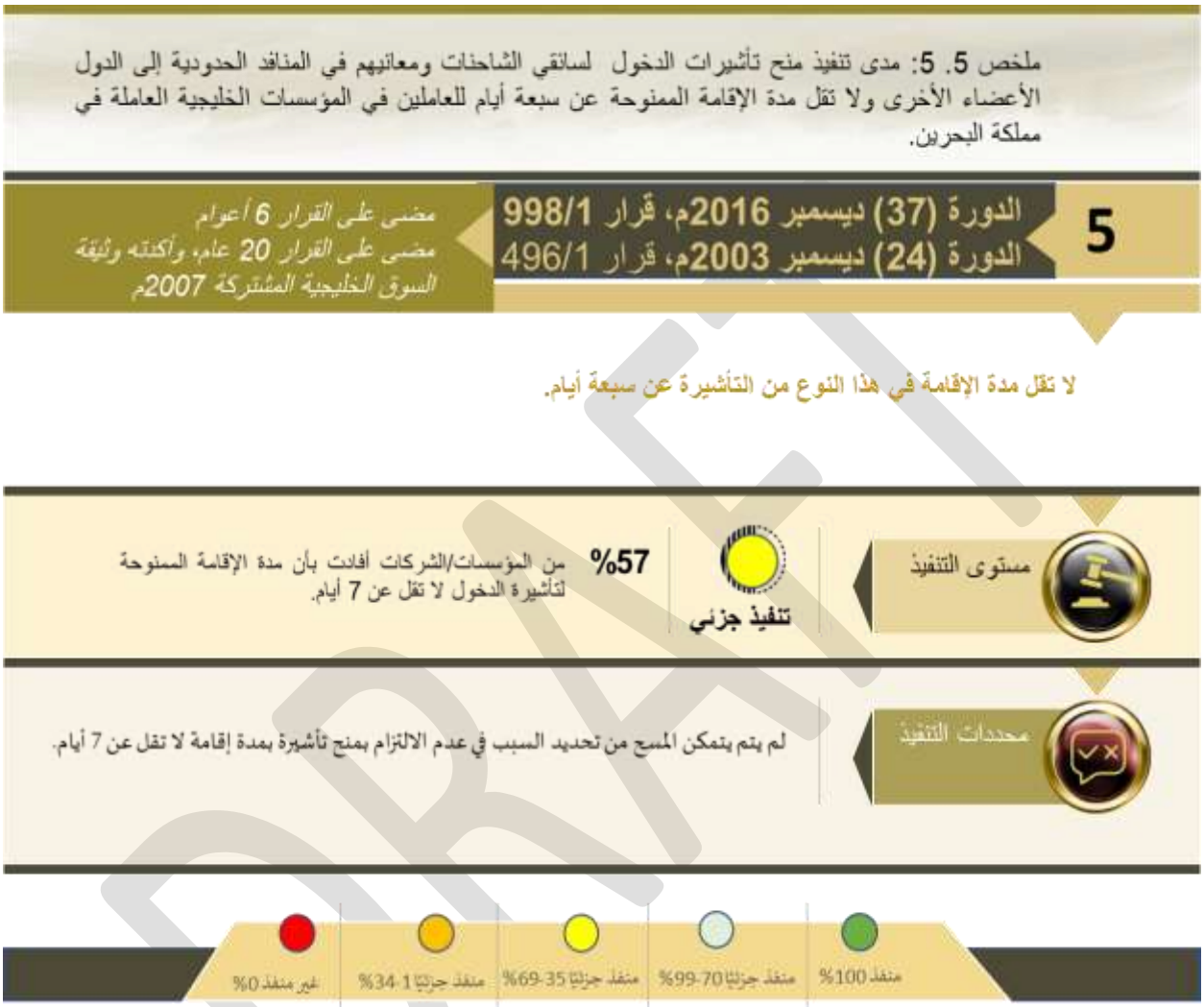

DRAFT

شكل 7.5: المؤسسات/الشركات الخليجية العاملة حسب مدة الإقامة الممنوحة لتاشيرة الدخول لسائقي الشاحنات ومعانيهم حسب الدولة (توزيع نسبي)

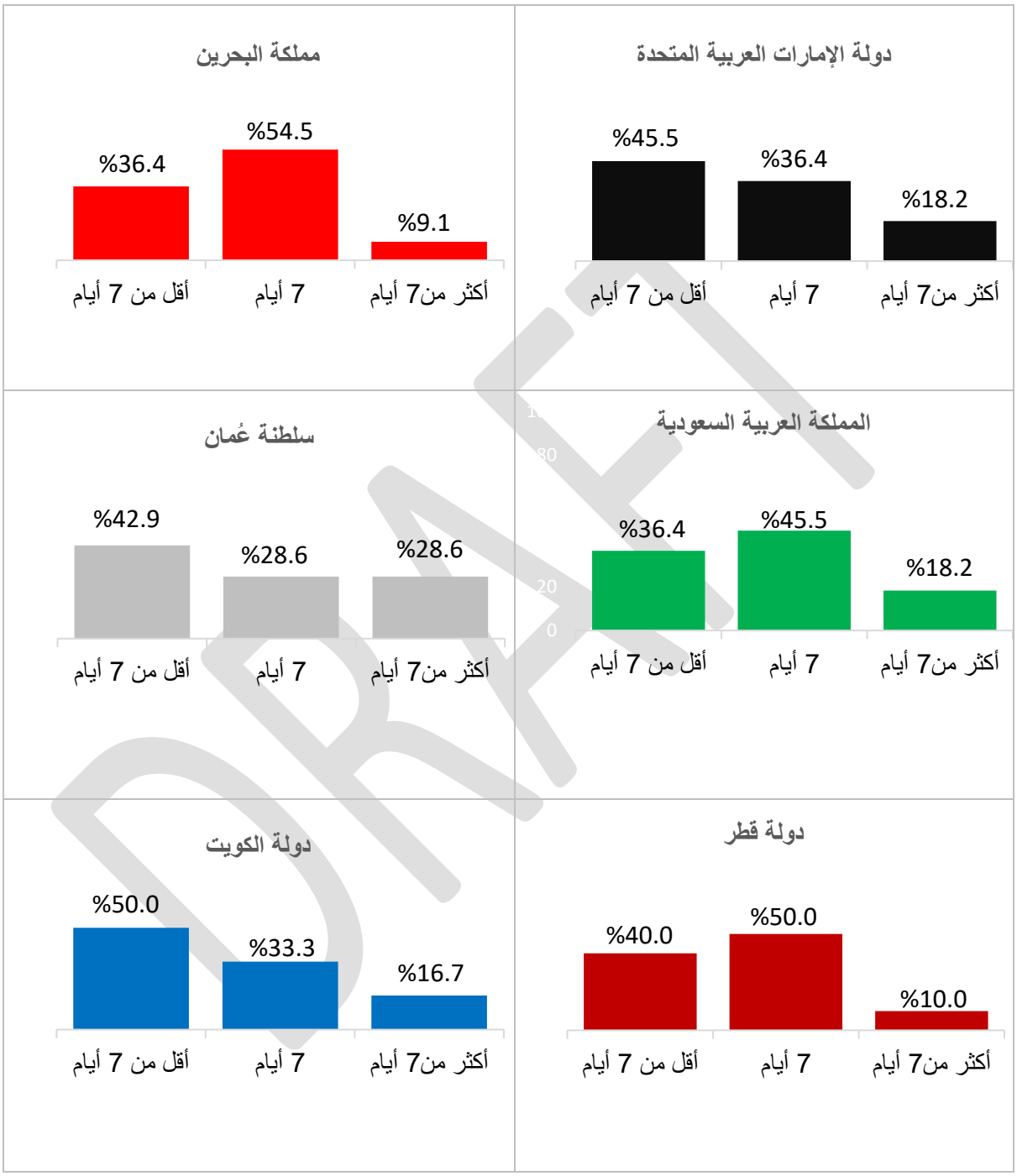

DRAFT

ملخص 5. 6: مدى تنفيذ منح تأشيرات الدخول لسائقي الشاحنات ومعاونيهم في المنافذ الحدودية إلى الدول الأعضاء الأخرى بدون ضوابط إضافية تطلب من السائقين ومعاونيهم العاملين في المؤسسات الخليجية في مملكة البحرين.

6 الدورة (24) ديسمبر 2003م، قرار 496/1

مبني على القرار 20 عام، وأكدته وثيقة السوق الخليجية المشتركة 2007م

هل هناك ضوابط إضافية أخرى غير الضوابط التي حددتها لجنة وزراء الداخلية عام 2003م.

ضوابط إضافية غير (جواز السفر ساري المفعول، وإقامة نظامية سارية المفعول، وتقديم ما يثبت مركزه في المؤسسة/الشركة أو تمثيله لها) تطلب من سائقي الشاحنات ومعاونيهم لمنحهم تأشيرات الدخول في المنافذ في الدول الأعضاء الأخرى.

مستوى التنفيذ

تنفيذ كامل

0% من المؤسسات/الشركات أفادت أنه يوجد ضوابط إضافية.

محددات التنفيذ

منفذ 100% | منفذ جزئيا 70-99% | منفذ جزئيا 35-69% | منفذ جزئيا 1-34% | غير منفذ 0%

ملخص 5. 7: مدى تنفيذ الحق في الحصول على التأشيرات اللازمة لعمال وفنيو المؤسسات/الشركات ومعاملة إقامتهم بنفس شروط مواطني من يماثلونهم في مملكة البحرين.

7 الدورة (28) ديسمبر 2007م، قرار 625/1

مبني على القرار 15 عام

الحق في الحصول على التأشيرات اللازمة لعمالهم وفنييهم ومعاملة إقامتهم بنفس شروط مواطني من يماثلونهم في الدولة العضو المضيفة.

مستوى التنفيذ

تنفيذ جزئي

93% من المؤسسات/الشركات أفادت بانه يتم الحصول على التأشيرات اللازمة (للعمل والإقامة) لعمالهم وفنييهم (شكل 8.5)

محددات التنفيذ

- ربط الحصول على عدد التأشيرات بنسب توطين الوظائف
- صعوبة الحصول على التأشيرات لبعض الجنسيات خاصة البنغلاديشية
- أرتفاع كلفة التأشيرات
- الحاجة إلى إجراءات إضافية
- 99% من المؤسسات/الشركات أفادت أنه يجب تقديم طلب عبر المواقع الإلكترونية للجهات المعنية بالدول الأعضاء الأخرى للحصول على التأشيرات اللازمة (للعمل والإقامة) (شكل 10.5).
- 99% من المؤسسات/الشركات أفادت أنه يجب تقديم طلب من خلال سفارات الدول الأعضاء في مملكة البحرين للحصول على التأشيرات اللازمة (للعمل والإقامة) (شكل 11.5).

منفذ 100% | منفذ جزئيا 70-99% | منفذ جزئيا 35-69% | منفذ جزئيا 1-34% | غير منفذ 0%

شكل 8.5: توزيع المؤسسات/الشركات الخليجية العاملة في مملكة البحرين حسب حصولها على التأشيرات اللازمة (للعمل والإقامة) لعمالهم وفنييهم ومعاملة إقامتهم بنفس شروط مواطني من يماثلونهم في مملكة البحرين (%)

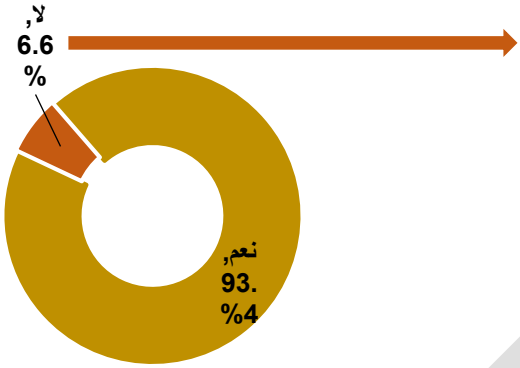

شكل 9.5: توزيع أسباب عدم الحصول على التأشيرات اللازمة (للعمل والإقامة) لعمالهم وفنييهم ومعاملة إقامتهم بنفس شروط مواطني من يماثلونهم في مملكة البحرين (%)

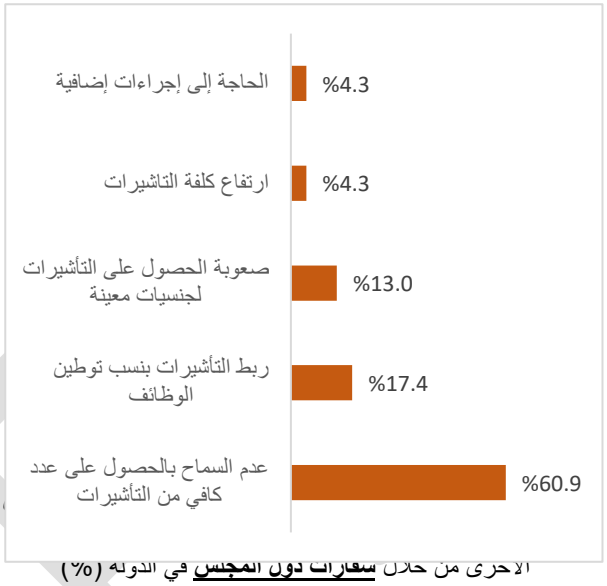

شكل 10.5: توزيع المؤسسات/الشركات الخليجية العاملة في مملكة البحرين حسب اشتراط تقديم طلب للحصول على تأشيرة الدخول لدول المجلس الأخرى **عبر المواقع الإلكترونية للجهات المعنية** بالدول الأعضاء الأخرى (%)

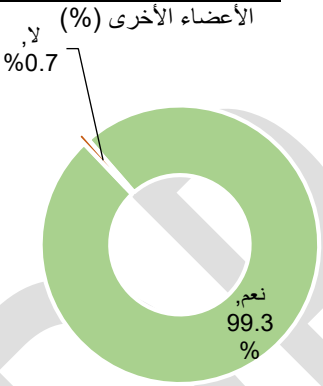

الأخرى من خلال **سفارات دول المجلس** في الدولة (%)

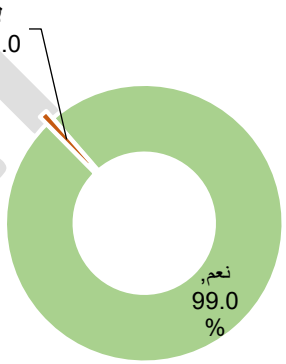

DRAFT

2.5 التحديات والصعوبات

لقياس مدى تنفيد القرارات لابد من التقصي عن التحديات والصعوبات التي تواجه المستفيدين من هدا القرار والوقوف على حيثياتها للعمل على معالجتها وإيجاد الحلول المناسبة لها. وبالتقصي عن التحديات التي تواجه العاملين في المؤسسات/الشركات الخليجية العاملة في القطاع الأهلي في مملكة البحرين والمقيمين إقامة نظامية عند تنقلهم إلى الدول الأعضاء الأخرى، فنسبة قليلة جدا أفادت بوجود تحديات وصعولات (2%). وتركزت هدا التحديات في :

- ضرورة تقديم طلب مسبق للحصول على تأشيرة الدخول، وكما تم تحليله سابقاً قد يكون هدا ليس تحديا وأنما متطلب أساسي في ظل العولمة والتطور العالمي.
- تأخير في المعاملات والإجراءات.
- لا يسمح لبعض الجنسيات تقديم طلب مسبق للحصول على تأشيرة الدخول.

وأظهرت النتائج أنه لا يوجد أية تحديات أوصعوبات تواجه سائقي الشاحنات ومعانيهم العاملين في المؤسسات/الشركات الخليجية عند تنقلهم إلى الول الأعضاء الأخرى.

3.5 الخلاصة

ومما سبق ومما أظهره التحليل، فيمكن القول أن هناك أنجاز بتسهيل تنقل غير المواطنين المقيمين إلى حد كبير ضمن شروط ومتطلبات تعتبر أساسية في ظل العولمة والتطور العالمي واستخدام التكنولوجيا في شتى المجالات، وبالرغم من ذلك هناك بعض التحديات التي يمكن اعتبارها بسيطة وقد تكون فردية في بعض الحالات كالتأخير في المعاملات والإجراءات وعدم السماح لبعض الجنسيات والتي قد يكون تم ربط بعض مهنها بنسب التوطين.

DRAFT